

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا

أوراق موجزة

الإعداد للمؤتمر الوزاري الخامس لمنظمة التجارة العالمية
كانكون - المكسيك، ١٠-١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣

الشفافية في المشتريات الحكومية

محسن أحمد هلال *

ملاحظة: الآراء الواردة في هذه الوثيقة هي آراء المؤلف وليست، بالضرورة، آراء الاسكوا.

♣ مستشار إقليمي لشؤون التجارة العالمية في الاسكوا

03-0594

تصدير

في إطار سعيها لزيادة المعونة الفنية إلى الدول العربية في مجال قضايا منظمة التجارة العالمية، أعدت لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الاسكوا) مجموعة من الأنشطة لتحضير الدول العربية للمساهمة في المؤتمر الوزاري الخامس لمنظمة التجارة العالمية، الذي سينعقد في مدينة كانكون بالمكسيك في الفترة ١٠-١٤ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٣.

جاء الإعداد لهذا المؤتمر في عدة مراحل هي: إعداد مجموعة من أوراق العمل الموجزة تتناول كافة القضايا المطروحة للتفاوض في منظمة التجارة العالمية. وقد قام بإعدادها نخبة من الخبراء العرب المشهود لهم بالكفاءة بالإضافة إلى الجهد الذي بذله خبراء سكرتارية الاسكوا. وقد قام بمراجعة وتنقيح هذه الأوراق متخصصون لديهم خبرة كبيرة في هذا المجال، وقام بطباعتها ونشرها قسم خدمات المؤتمرات في سكرتارية الاسكوا. وسيتم تنويع ذلك بعقد اجتماعين، الأول على مستوى الخبراء، ويتناول في مناقشته ما تم إنجازه في المفاوضات الجارية في منظمة التجارة العالمية من القضايا التي يشملها برنامج عمل الدوحة، وموقف الدول العربية في هذه الجولة من المفاوضات، وإعداد توصيات تشكل بلورة لتلك القضايا في إطار الاستعداد للمؤتمر الوزاري الخامس للمنظمة، والثاني على مستوى الوزراء العرب وسيشارك فيه مسؤولون عن قضايا منظمة التجارة العالمية، ورؤساء منظمات دولية وعربية، وخبراء، وممثلون عن القطاع الخاص العربي، والجمعيات الأهلية. وسوف يتناول الموضوعات التي يتوقع طرحها في مؤتمر كانكون والموضوعات التي تهم الدول العربية.

وقد حققت الاسكوا هذا الإنجاز في إطار تعاونها الوثيق مع المنظمات العربية والدولية، وشاركها في تنظيم الاجتماعين جامعة الدول العربية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد). وقدم كل من البنك الدولي ومركز بحوث التنمية الدولية (كندا) دعماً مالياً لإنجاز هذا المشروع. وإني أنتهز هذه الفرصة لأقدم إليهما خالص الشكر والتقدير. ونأمل أن تشجع هذه المبادرة منظمات دولية وعربية أخرى على دعم أنشطة الاسكوا التي يكون بعضها على شكل معونة فنية وبناء القدرات في الدول العربية في مجالات مختلفة ذات علاقة وثيقة بتحقيق التنمية الاقتصادية والاجتماعية للدول الأعضاء، بما في ذلك تحديد الآثار الاقتصادية والاجتماعية للمستجدات الدولية المتسارعة.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن الاسكوا قامت منذ انتهاء أعمال المؤتمر الوزاري الرابع لمنظمة التجارة العالمية في الدوحة، بإنجاز العديد من الأنشطة التي تناولت قضايا النظام التجاري العالمي الجديد. وتتنوع هذه الأنشطة ما بين تدريب للعاملين في مجال التجارة الدولية في الدول العربية، وعقد اجتماعات على مستوى الخبراء، وتقديم الخدمات الاستشارية، والاستجابة لطلب أي دولة عضو لدراسة قضايا تهمها في هذا المجال، مثل الانضمام إلى منظمة التجارة العالمية. وكان للتعاون مع منظمة التجارة العالمية والمنظمة العالمية للملكية الفكرية ومؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية، أثر كبير في إنجاز العديد من هذه الأنشطة.


يشمل برنامج الدوحة للتنمية موضوعات كثيرة يجري عليها التفاوض حالياً مثل الزراعة، والخدمات، والتجارة والبيئة، والنفوذ إلى الأسواق للمنتجات غير الزراعية، وقواعد منظمة التجارة العالمية (الدعم ومكافحة الإغراق والترتيبات التجارية الإقليمية)، ونظام فض المنازعات، وقضايا تتعلق بالجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية. وهناك قضايا ستستمر في المستقبل إذا ما توصلت الدول الأعضاء إلى إجماع على طرق التفاوض بشأنها، وهي التجارة وعلاقتها بالاستثمار، والتجارة وسياسة

المنافسة، والشفافية في المشتريات الحكومية، وتسهيل التجارة. كما أن هناك موضوعات جاءت ضمن إعلان الدوحة من بينها التجارة والديون والمال، والتجارة ونقل التكنولوجيا، وهي تخضع لدراسة في مجموعات العمل التي شكلت لهذا الغرض. وهذه الموضوعات سنتناولها تفصيلاً هذه الأوراق الموجزة.

إننا إذ نقدم المجموعة من الدراسات الموجزة نتمنى أن يستفيد منها متخذو القرار في الدول العربية، والباحثون، والعاملون في مجال التجارة الدولية، والمتقنون العرب. ونأمل أن تكون ذات فائدة للدول العربية، ولتتمكن من الاستفادة من الفرص التي يتيحها نظام التجارة العالمي الجديد.

إن عالم اليوم تحركه المصالح الاقتصادية والشركات متعددة الجنسيات، وتعمل الدول جاهدة على جذب المزيد من الاستثمارات الأجنبية لإقامة المشروعات الإنتاجية وتشغيل العديد من الباحثين عن فرص عمل، وزيادة معدلات التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وليس أمام الدول العربية سوى العمل وبذل المزيد من الجهد في مجالات زيادة الإنتاج وتحقيق شروط الجودة والتدريب وغيرها، لتجد منتجاتها مساحة في الأسواق العالمية.

وستعمل الاسكوا معكم دائماً لتحقيق ذلك، والله موفق.



مرفت تلاوي

وكيل الأمين العام للأمم المتحدة
الأمين التنفيذي للإسكوا

مقدمة

يثار موضوع المشتريات الحكومية في إطار منظمة التجارة العالمية من خلال ثلاثة محاور أساسية ومختلفة نوضحها فيما يلي:

(١) اتفاقية المشتريات الحكومية (التجارة في السلع)

وهي اتفاقية عديدة الأطراف، لا تدخل ضمن حزمة اتفاقات التجارة العالمية الإلزامية. بمعنى آخر، هذه الاتفاقية اختيارية لا تترتب عليها التزامات إلا على الأعضاء المنضمين إليها فقط، ولا توجد حتى الآن دولة عربية عضو فيها، كما أن عدد الدول النامية الأعضاء فيها محدود (كوريا وسنغافورة وهونغ كونغ). ويعود إحجام الدول النامية عن الانضمام إلى هذه الاتفاقية إلى ضعف قدرة هذه الدول على التصدير إلى المؤسسات والهيئات الحكومية في الدول المتقدمة، بينما تقوم هذه الأخيرة بتلبية احتياجات الدول النامية من المشتريات الحكومية مما يؤدي إلى انعدام التوازن بين الالتزامات والحقوق بالنسبة للدول النامية.

(٢) المشتريات الحكومية في اتفاقية الخدمات

تقضي المادة (١٣) من اتفاقية الخدمات الجاتس (GATS) باستثناء المشتريات الحكومية من شرطي الدولة الأولى بالرعاية، والنفوذ إلى الأسواق في القوانين والأنظمة والشروط التي تحكم حصول الجهات الحكومية على مشترياتها من الخدمات للأغراض الحكومية وليس لبيعها تجارياً أو استخدامها في توريد الخدمات للبيع التجاري. ولا يمنع ذلك الدول من أن تقدم التزامات محددة في المشتريات الحكومية، وعليها أن تدون ذلك في جدول التزاماتها المحددة وتحصل مقابلها على مزايا تجارية من الأطراف الأخرى.

وتجري حالياً مفاوضات بدأت عام ١٩٩٧ في إطار لجنة أحكام الجاتس لوضع قواعد للمشتريات الحكومية في إطار اتفاقية الخدمات، التي كانت الفقرة الثانية من المادة ١٣ فيها قد نصت على أن تبدأ تلك المفاوضات في غضون عامين من نفاذها.

(٣) الشفافية في المشتريات الحكومية

أثير هذا الموضوع في المؤتمر الوزاري الأول (سنغافورة ١٩٩٦) مع غيره من الموضوعات الأخرى مثل الاستثمار، والمنافسة، وتسهيل التجارة التي أصبحت تعرف بموضوعات سنغافورة.

وقد جاءت إثارة موضوع الشفافية في المشتريات الحكومية حلاً وسطاً بين رغبة كل من الولايات المتحدة والاتحاد الأوروبي وعدد من الدول المتقدمة في فرض الالتزام الكامل باتفاقية المشتريات الحكومية على الدول الأعضاء كافة، ورفض معظم الدول النامية لذلك، فحمل نص سنغافورة اتجاهها نحو إعداد دراسة حول موضوع الشفافية، ثم تطور الأمر بعض الشيء في إعلان الدوحة الذي ورد فيه التزام بدراسة الموضوع وعرضه على المؤتمر الوزاري الخامس في كانون. وتأتي هذه الورقة الموجزة لمعالجة الموضوع ضمن مجموعة الأوراق الموجزة للموضوعات الهامة التي ستعرض في هذا المؤتمر. وستقتصر على معالجة موضوع "الشفافية في المشتريات الحكومية" دون الموضوعين الآخرين، وستعرض التطورات المتعلقة به منذ إعلان سنغافورة وحتى إعلان الدوحة، وما تمّ إنجازه من خلال مجموعة العمل التي شكلت لبحثه. كما ستتطرق إلى الاتجاهات التي يتوقع أن تبرز عند عرضه على المؤتمر الوزاري الخامس.

أولاً- اتفاقية المشتريات الحكومية

(GPA)

انتهت جولة طوكيو للمفاوضات التجارية في إطار الجات بالتوصل إلى اتفاقية خاصة بالمشتريات الحكومية. وكان الانضمام إلى هذه الاتفاقية اختيارياً لمن يرغب من الدول أعضاء اتفاقية الجات، مثلها في ذلك مثل غيرها من اتفاقات طوكيو. غير أن الدول المتقدمة حاولت إدخال هذه الاتفاقية إلى "حزمة" اتفاقات أوروغواي، كي تصبح ملزمة للدول كافة، رغم أن الدول النامية أحجمت جميعاً عن الانضمام إليها لأن ضعف إمكانيات هذه الدول في التصدير إلى القطاعات الحكومية في الدول المتقدمة يخلق انعداماً في التوازن بين الالتزامات التي تترتب عليها بموجب الاتفاقية والحقوق التي تمنحها لها.

ولم تنجح المحاولات خلال جولة أوروغواي لجعل اتفاقية المشتريات الحكومية (GPA) إحدى الاتفاقات متعددة الأطراف (MULTILATERAL)، وظلت اتفاقية اختيارية عديدة الأطراف (PLURILATERAL) لا تلتزم بها سوى الدول التي ترغب في ذلك، ولم ينضم إليها من بين الدول النامية غير ثلاث فقط، وتجري الآن ممارسة ضغوط على الدول التي تجري حالياً مفاوضات للانضمام إلى منظمة التجارة العالمية لحملها على الدخول في الاتفاقية، وفيما يلي عرض موجز للاتفاقية:

تطبق أحكام هذه الاتفاقية على المشتريات التي تقوم بها الحكومات من خلال هيئاتها المختلفة. ولا تخضع المشتريات الحكومية للأحكام الخاصة بمعاملة الدولة الأولى بالرعاية والمعاملة الوطنية. ونظراً لأهمية هذه المشتريات، بذلت محاولات عديدة على مدى فترة طويلة لإخضاعها لبعض القواعد والضوابط العامة. فقد اتفق على مدونة بشأن المشتريات الحكومية في جولة طوكيو للمفاوضات متعددة الأطراف، غير أن عضويتها ظلت محدودة. وتم التوصل في جولة أوروغواي للمفاوضات متعددة الأطراف إلى اتفاقية جديدة بشأن المشتريات الحكومية. وتطبق هذه الاتفاقية فقط على الأعضاء في منظمة التجارة العالمية الذين قبلوها، ومن هنا ليست لها شمولية التطبيق التي تتمتع بها الاتفاقيات في مجالات السلع والخدمات وحقوق الملكية الفكرية.

تتطبق الاتفاقية على المشتريات التي تتولاها الهيئات الحكومية المدرجة في جدول مرفق ببروتوكول انضمام العضو. ويمكن أن تشمل هذه الهيئات:

- الوزارات والدوائر والمكاتب الحكومية الأخرى؛
- الهيئات شبه المركزية مثل الولايات والمقاطعات والبلديات والسلطات المحلية؛
- المنشآت العامة والمرافق العامة، الخ.

يضع العضو لائحة بالهيئات التابعة له التي تدرج في المرفق. ويجري إعداد هذه اللائحة بالتفاوض مع الأعضاء الآخرين، ما يجعلها لائحة متفقاً عليها بين الأعضاء المشاركين.

كقاعدة عامة، يشمل الاتفاق جميع السلع التي تتولى شراءها الهيئات. ولكن في حالة الخدمات، يقوم العضو بتحديد النشاط الذي يشملته الاتفاق، وذلك أيضاً من خلال مفاوضات يجريها مع الأعضاء المشاركين.

يعدد المرفق ١ الهيئات الحكومية المركزية، والمرفق ٢ الهيئات على المستوى شبه المركزي، والمرفق ٣ المنشآت العامة، والمرافق العامة، الخ؛ ويعدد المرفق ٤ الخدمات ما عدا خدمات البناء، والمرفق ٥ يعدد خدمات البناء.

يجب أن تكون المشتريات، كي يشملها الاتفاق، فوق عتبة معينة يبينها العضو في المرفق. ويمكن لهذه العتبات أن تختلف من عضو لآخر وبين الهيئات المختلفة مثل الهيئات المركزية، وشبه المركزية والمرافق العامة، الخ. وفي الوقت الحاضر، خصص الأعضاء الموقعين جميعاً حداً بقيمة ١٣٠,٠٠٠ وحدة من حقوق السحب الخاصة لمشتريات الهيئات التابعة للحكومة المركزية من السلع والخدمات، باستثناء خدمات البناء. وتكون قيم العتبات عادة أعلى بالنسبة للهيئات على المستويات الأدنى، ولكنها، على العموم، تختلف بين الأعضاء.

تطبق على المشتريات الحكومية المبادئ المتعلقة بعدم التمييز بين بلد عضو وآخر (معاملة الدولة الأولى بالرعاية)، وأيضاً بين المورد الأجنبي والمورد المحلي (المعاملة الوطنية). لذا، لا يجوز التمييز بين الموردين ومقدمي العطاءات من البلدان الأعضاء المختلفة، أو بين مقدمي العطاءات الأجانب والمحليين، في الإجراءات المتعلقة بتأهيل الموردين وإتاحة فرص تجارية لمقدمي العطاءات.

على الأعضاء المشاركين والهيئات التابعة لهم نشر الأحكام والإجراءات، والإعلانات عن المناقصات، والقرارات المتعلقة بالعقود، ومعلومات حول لوائح الموردين المؤهلين. ويتم تعداد المطبوعات ذات الصلة في الملاحق.

ويتضمن الاتفاق قواعد خاصة بالمواصفات التقنية، وتأهيل الموردين، وأسعار العطاءات، وإجراءات الانتقاء، وتوثيق العطاءات، والمهل الزمنية لتقديم العطاءات، وتلقي وفتح العطاءات، ومنح العقود.

كما تمّ تحديد قواعد تتعلق بالإجراءات المقابلة. وتعني الإجراءات المقابلة في السياق الحالي اعتبار بعض الشروط الخاصة، مثل المحتوى المحلي ونقل التكنولوجيا، جزءاً من العقد، أو أخذها بالحسبان عند فحص مؤهلات المورد. ويمكن للهيئة المعنية أن تسعى لهذه الإجراءات المقابلة أو أن تفرضها، أو أن يقدمها المشارك في المناقصة. وهناك حدود لاستخدام الشروط المقابلة، كما هو مبين لاحقاً.

بعد منح العقد، يتوجب نشر المعلومات ذات الصلة التي يجب أن تتضمن وصف السلع أو الخدمات، واسم وعنوان مقدم العطاء الفائز بالعقد، وأعلى وأقل عرض أخذ في الحساب عند إرساء العقد. فضلاً عن ذلك، يتعين على الهيئة المعنية تزويد مقدم العطاء الذي لم يفز بالعقد بالأسباب التي كانت وراء رفض عرضه واختيار غيره، إذا طلب ذلك.

ويتعين على كل من الأعضاء تشكيل جهاز مراجعة مستقل تكون مهمته النظر في شكاوى الموردين المحليين والأجانب ضد قرارات الهيئات المشتريّة.

ثانياً - الإعلان الوزاري في سنغافورة بشأن الشفافية في المشتريات الحكومية

خلال المؤتمر الوزاري الأول (سنغافورة ١٩٩٦) كررت الدول المتقدمة محاولات جعل الاتفاقية، بعد إجراء بعض التعديلات الطفيفة عليها، اتفاقية إلزامية، ولكن هذه الجهود لم تكلل بالنجاح كسابقتها، وكحل وسط بين الفريقين تم الاتفاق على إجراء مشاورات وتبادل للمعلومات حول الشفافية في المشتريات الحكومية ونص الإعلان على ما يلي:

"٢١ - كما نوافق على:

- (أ) تكوين فريق عمل لإجراء دراسة بشأن الشفافية في ممارسات التوريدات الحكومية، مع الأخذ في الحسبان السياسات الوطنية وبناء على هذه الدراسة، يتم تطوير عناصر لإدراجها في اتفاقية مناسبة."

وخلال المناقشات في اللجنة الخاصة بالشفافية في المشتريات الحكومية طرحت الموضوعات التالية:

- **النطاق والشمولية**

يمكن أن يشمل اتفاق الشفافية كافة الأجهزة الحكومية المركزية، والمحلية، وقد يشمل كافة السلع والخدمات (مع ملاحظة أن موضوع الخدمات يجري بحثه في مجلس التجارة في الخدمات).
- **أساليب الشراء الحكومية**

هل تشمل الأساليب كلها أو بعضها: الشراء المباشر، والمناقصات المفتوحة أو المحدودة، وبطاقات الشراء، والكتالوجات الإلكترونية.
- **كفاءة الموردين**

لا مانع من وضع شروط للموردين على أن تكون شفافة ومنطقية وتوفر المنافسة العادلة.
- **نشر القوانين والإجراءات وتتضمن أيضاً:**
 - الإخطار بالدعوة إلى المناقصة
 - المعلومات عن الفرص المتاحة
 - الحدود الزمنية
- **عناصر ضمان الشفافية بعد إسناد العقد وتتناول:**
 - شفافية قرارات إسناد العقد
 - المعلومات التالية التي ترسل إلى المتقدمين للطلبات
 - إجراءات إعادة النظر محلياً
- **إجراءات تسوية المنازعات**

يتخذ بعض الوفود في بداية المفاوضات موقفاً متشدداً يذهب إلى أن إهمال الاخطارات (NOTIFICATION) يؤدي إلى الدخول في منازعات. غير أنه ليس منطقياً مناقشة هذه المسألة في المرحلة الأولى قبل البدء في المفاوضات. والرأي الراجح هو إرجاء البحث فيها إلى ما بعد وصول المفاوضات مرحلة متقدمة ودراسة مدى إمكانية تطبيق الآلية العامة لجهاز تسوية المنازعات في منظمة التجارة العالمية.

وتأخذ الدول النامية في اعتبارها عند بحث هذا الموضوع الهام النقاط التالية:

 - الدور الهام للمشتريات الحكومية من حيث القيمة والحجم، خاصة في الدول النامية؛
 - صعوبة منافسة الموردين المحليين للموردين الأجانب في السعر والجودة؛
 - يتعدى هدف الدول المتقدمة موضوع "الشفافية" فقط، بل الوصول إلى قرار حاسم في موضوع "المشتريات الحكومية"؛
 - ينبغي ألا تتخطى المفاوضات موضوع "الشفافية" إلى ما عداه بعد أن تكشف الهدف النهائي الذي تسعى إليه الدول المتقدمة، والذي تؤكد الضغوط الهائلة التي تمارسها

الدول المتقدمة على الدول التي تقوم حالياً بالانضمام إلى منظمة التجارة العالمية لحملها على الدخول في اتفاق المشتريات الحكومية.

ثالثاً- نص الإعلان الوزاري في الدوحة وتفسيره

تضمن إعلان الدوحة توصية من الوزراء إلى المفاوضات فيما يتعلق بالشفافية في المشتريات الحكومية (فقرة ٢٦) النص التالي:

"إننا إذ نعترف بأهمية وجود اتفاق متعدد الأطراف بشأن الشفافية في المشتريات الحكومية، وبالحاجة إلى تحسين المساعدة الفنية وبناء القدرات في هذا المجال، نتفق على إجراء مفاوضات بعد عقد الدورة الخامسة للمؤتمر الوزاري على أساس قرار يتخذ في تلك الدورة، بالتوافق الصريح، بشأن أساليب المفاوضات. وتستند هذه المفاوضات إلى التقدم الذي يكون فريق العمل المعني بالشفافية في المشتريات الحكومية قد أحرزه في ذلك الوقت، ومع مراعاة أولويات المشاركين التنموية، ولا سيما المشاركين من البلدان النامية. وتتنحصر المفاوضات في جوانب الشفافية، ولا تضيق المجال أمام المعاملة التفضيلية التي يحظى بها التوريد المحلي والموردون المحليون من البلدان. ونتعهد بتأمين المساعدة والدعم الفنيين اللازمين في مجال بناء القدرات، سواء خلال المفاوضات أو بعد انتهائها."

وبتحليل سريع لهذا النص نجد انه يحمل الالتزامات التالية:

١. الاعتراف بأهمية وجود اتفاق متعدد الأطراف في هذا الشأن والاتجاه إلى أن يكون الاتفاق الجديد (ضمن حزمة الاتفاقات) الإلزامية في منظمة التجارة العالمية.
 ٢. حدد النص حدود المفاوضات فيما يلي:
 - (أ) جوانب الشفافية
 - (ب) عدم تضيق المجال أمام المعاملة التفضيلية للتوريد/وللموردين المحليين.
 ٣. الحاجة إلى تحسين المساعدة الفنية وبناء القدرات ويتضمن مراعاة أولويات المشاركين التنموية، لا سيما الدول النامية والأقل نمواً، مع التعهد بتأمين المساعدة الفنية وبناء القدرات خلال وبعد انتهاء المفاوضات.
 ٤. تنير الفقرة الهامة الخاصة بالخطوة القادمة في المؤتمر الوزاري الخامس وما بعده اختلافاً في وجهات النظر بين الدول المشاركة، ولذا سنتناول هذه الفقرة بمزيد من التحليل.
- تناول الإعلان الوزاري الصادر عن الاجتماع الوزاري الرابع في الدوحة في الفقرات ٢٠-٢٧ الموضوعات التالية: العلاقة بين التجارة والاستثمار (٢٠-٢٢)، والتفاعل بين التجارة والاستثمار (٢٣-٢٥)، والشفافية في المشتريات الحكومية (٢٦)، وتسهيل التجارة (٢٧). ويجمع ما بين هذه الموضوعات أنها بدأت جميعاً في سنغافورة، وجرى الدفع بها خطوة إلى الأمام في الدوحة، كما يجمع بينها أيضاً نص مشترك في شأن المفاوضات القادمة ونتائجها هو:

"نتفق على إجراء مفاوضات بعد عقد الدورة الخامسة للمؤتمر الوزاري على أساس قرار يتخذ في تلك الدورة، بالتوافق الصريح، بشأن أساليب المفاوضات."

"WE AGREE THAT NEGOTIATIONS WILL TAKE PLACE AFTER THE FIFTH SESSION OF MINISTERIAL CONFERENCE ON THE BASIS OF DECISION TO BE TAKEN BY EXPLICIT CONSENSUS, AT THE SESSION ON MODALITIES OF NEGOTIATIONS".

ويشير هذا النص اختلاف في وجهة نظر فريقين:

الفريق الأول، يرى ان القرار قد اتخذ WE AGREE THAT NEGOTIATIONS WILL TAKE PLACE ويعني ذلك حتمية إجراء مفاوضات في تلك الموضوعات بعد انتهاء أعمال المؤتمر الوزاري الخامس، الذي يقر فقط أساليب المفاوضات (MODALITIES OF NEGOTIATIONS).

والفريق الثاني، يرى ان قرار إجراء المفاوضات يتطلب إجماع الآراء في المؤتمر الوزاري الخامس وفي هذه الحالة يتطلب التوافق الصريح والاتفاق على أساليب المفاوضات.

وتثير الفقرة أيضاً التباساً حول معنى التوافق الصريح (EXPLICIT CONSENSUS)، الذي يرد لأول مرة بين مصطلحات منظمة التجارة العالمية، بينما كان المصطلح المستخدم في بعض الاتفاقات هو مصطلح توافق الآراء (CONSENSUS). ويذهب اتجاه وسطي إلى أن معنى التوافق الصريح هو إمكانية التوصل إلى اتفاق جماعي (PLURILATERAL) وليس اتفاق متعدد الأطراف (MULTILATERAL)، والأول اختياري لا يدخل في حزمة الاتفاقات الإلزامية (الاتفاقات متعددة الأطراف)، وذلك أمر قد يلحق أضراراً بالدول (النامية) التي تكون خارج الاتفاقات التي قد يتم التوصل إليها مستقبلاً، وتكفي الإشارة عاجلاً إلى أنها تكون خارج مجال الاستثمار الدولي إذا لم تكن عضواً في اتفاقية الاستثمار الأجنبي.

وإذا ما عدنا إلى تطور المفاوضات بشأن الشفافية في المشتريات الحكومية قبل التوصل إلى إعلان الدوحة، وتفحصنا الإعلان الوزاري قبل النهائي (نص ٢٠٠١/١١/١٣، أي في اليوم السابق على التوصل إلى الإعلان الختامي) وكذلك نصوص ٩/٢٨ و ١٠/٢٧ و ١٠/١٣ السابقة له، فإننا نجد أن هذه جميعاً تنص على إجراء مفاوضات للتوصل إلى اتفاقية متعددة الأطراف، إذ احتوت هذه النصوص جميعاً ما يلي بالإنجليزية:

“WE AGREE TO NEGOTIATIONS ON MULTILATERAL AGREEMENT ON
TRANSPARENCY IN GOVERNMENT PROCUREMENT”

وهذا نص واضح يقضي بإجراء مفاوضات فورية بعد إعلان الدوحة. لكن النص النهائي تغير فيما يتعلق بكافة موضوعات سنغافورة، بما فيها الشفافية في المشتريات الحكومية كما سبقت الإشارة، فأصبح يقضي بأن تكون المفاوضات على مرحلتين، تنتهي الأولى بالمؤتمر الوزاري الخامس، وتمتد الثانية من بعد مؤتمر المكسيك حتى أول كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥.

والواقع أن اختلاف وجهات النظر حول نص القرار الذي أخذ في هذا الشأن لن يظهر عملياً إلا في المرحلة الأخيرة من المفاوضات، أو خلال الاجتماع الوزاري الخامس، إلا أن من الأهمية التفكير في هذه المسألة وحسمها في مراحل سابقة، فقد اعتادت الدول المتقدمة تأجيل المشاكل وطرحها بشكل تدريجي حتى تتخلى الدول النامية عن مواقفها بشأن الموضوعات المعقدة والشائكة في المفاوضات.

رابعاً- العناصر الأساسية للشفافية في المشتريات الحكومية

بدأت المفاوضات في مجموعة العمل الخاصة بالشفافية في المشتريات الحكومية منذ الإعلان الوزاري في سنغافورة (١٩٩٦) لإعداد دراسة عن الموضوع، مع تقييمه لاحتمال وضع عناصر لاتفاق متعدد الأطراف، ثم بعد إعلان الدوحة (تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١) أعطيت دفعة جديدة نحو

عناصر الاتفاق مع التأكيد أنه محدد بالشفافية دون سواها وعرض الموضوع على المؤتمر الوزاري الخامس لاتخاذ قرار بالإجماع الصريح.

تناولت المفاوضات في مرحلتها الأولى والثانية عناصر الموضوع، واستعرضت مجموعة العمل خلال عملها بعض الاتفاقات والقواعد الإرشادية الدولية في هذا المجال وأهمها:

١- بعض قواعد ونصوص اتفاقات منظمة التجارة العالمية، وأهمها اتفاقية المشتريات الحكومية الحالية وهي اتفاقية غير إلزامية، والمادة (١٣) من اتفاقية الخدمات بشأن المشتريات الحكومية، وغيرها من الاتفاقيات الأخرى ذات العلاقة.

٢- لجنة الأمم المتحدة لقانون التجارة الدولية (UNCITRAL) التي وضعت قانوناً نموذجياً (MODEL LAW) يغطي المشتريات الحكومية من السلع والخدمات، وفي قطاع الإنشاءات.

٣- القواعد الإرشادية للبنك الدولي (THE WORLD BANK GUIDELINES) وتغطي المشتريات الحكومية من السلع والأعمال (الخدمات ذات العلاقة) والاستشارات.

ويمكن تقسيم الموضوعات الفرعية قيد البحث في العناصر الأساسية لاتفاقية محتملة للشفافية في المشتريات الحكومية (TGP) إلى ثلاثة أقسام رئيسية:

المجموعة الأولى: نقاط فنية وتتضمن:

- تعريف المشتريات الحكومية وأهدافها؛
 - إجراءات المشتريات الحكومية؛
 - نشر المعلومات وفقاً للإجراءات الوطنية، والإجراءات الدولية؛
 - المعلومات عن فرص المشتريات الحكومية: المناقصات، وإجراءات كفاءة الموردين.
- والخلاف في هذه النقاط بين الدول المتقدمة والنامية محدود ومن الممكن الوصول إلى حلول وسطية ترضي الأطراف.

المجموعة الثانية: وتمثل نقاط خلاف بين الدول النامية والمتقدمة وتتضمن نقطتين:

- مراجعة الإجراءات الداخلية؛
- الخضوع لنظام تسوية المنازعات

المجموعة الثالثة: المساعدات الفنية وبناء القدرات للدول النامية

وفيما يلي تحليل للنقاط التي تتضمنها المجموعات الثلاث والنقاط الفرعية الواردة فيها، بما يوضح الخلاف والاتفاق حول مشروع مستقبلي لعقد اتفاقية متعددة الأطراف في "الشفافية في المشتريات الحكومية" [TPG]:

المجموعة الأولى - النقاط الفنية

ألف- تعريف المشتريات الحكومية وأهدافها

هناك اتجاه يذهب إلى أن موضوع البحث والدراسة هو "الشفافية" وليس المشتريات الحكومية، كما جاء في الإعلان الوزاري في سنغافورة، وتمّ تأكيده في إعلان الدوحة أيضاً. مع ذلك، أثّر موضوع

تعريف "المشتريات الحكومية" التي تنطبق عليها الشفافية، فهناك التعريف الوارد في اتفاقية الجات ١٩٤٧ وكذلك في اتفاقية الخدمات، وهناك من يرى أن يشمل كافة أشكال المشتريات، بما في ذلك البيع التأجيري (LEASE OR RENTAL). كما اختلفت الآراء حول نظام "إنشاء وتشغيل وتسليم" BOT (BUILD-OPERATE-TRANSFER)، فقد إرتوى أن بعض أنواعه يخضع للمشتريات الحكومية والبعض الآخر لا يخضع، وأن إخضاع هذا النظام بالكامل إلى التزامات الشفافية في المشتريات الحكومية قد يوسع مفهوم الشفافية، إلى درجة تعيق التطبيق.

أما فيما يتعلق بتغطية وشمول القواعد لكل من السلع والخدمات، فهناك اتفاق على أنها تشمل السلع، وهناك خلاف في الرأي بشأن الخدمات:

الرأي الأول^(١)، لا يرى شمول الخدمات نظراً لأن هناك لجنة خاصة لبحث قواعد الخدمات ومن بينها المشتريات الحكومية^(٢)؛

والرأي الثاني يؤكد أن البحث في إطار الخدمات يتضمن "الشفافية في المشتريات الحكومية"، ويعزز هذا الرأي أن كلا من البنك الدولي، ولجنة الأمم المتحدة للقانون الدولي (UNCITRAL) تتضمن الخدمات في القانون النموذجي والقواعد الإرشادية.

كما تناولت المناقشات مسألة شمول كافة الأجهزة الحكومية المركزية واللامركزية بالتزامات الشفافية (تحدد اتفاقية المشتريات الحكومية (GPA) الأجهزة الحكومية في قائمة إيجابية لكل دولة عضو في الاتفاقية). والاتجاه الغالب هو أن تشمل "الشفافية" كافة الأجهزة المركزية واللامركزية والمحلية، أي توسيع المفهوم كما هو وارد في اتفاقية المشتريات الحكومية. وفي هذا الشأن شددت الدول النامية على أهمية المعاملة التفضيلية للدول النامية، وربما عدم شمول المشتريات الحكومية ذات الطابع المحلي وتلك ذات القيمة القليلة.

باء - أساليب المشتريات الحكومية

القاعدة العامة في المصادر الدولية الثلاثة السابق الإشارة إليها عن المشتريات الحكومية أن تكون عملية الشراء مفتوحة "لكافة الموردين"، والاستثناء هو قصرها على أن تكون مناقصة محلية أو محدودة، وفي هذه الحالة من الأهمية أن تكون هناك "شفافية" في اتخاذ قرار المحدودية، وفي إعداد تصور لقواعد عن أساليب المشتريات الحكومية وقد تمت مناقشة ما يلي:

- ١- توضيح كل من الأعضاء القانون الوطني عن أساليب المشتريات الحكومية؛
 - ٢- التزام محدد من كل دولة بتطبيق التشريع الوطني؛
 - ٣- التزام عام بالشفافية الكاملة مهما كان أسلوب المشتريات وفيما يتعلق المناقصات المحددة:
- (أ) أن تتم في حالات استثنائية وأن تكون لها مبررات معقولة؛

^(١) يرى العديد من الدول النامية أن صلاحية المفاوضات في مجموعة العمل تشمل السلع دون الخدمات - محاضر اجتماعات مجموعة العمل مجموعة المستندات ... WT/WGTGP/M/.

^(٢) أوضحت جمهورية مصر العربية رأيها في هذا الاتجاه (فقرة ٨) WT/WGTGP/M/17 بتاريخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣.

- (ب) إعداد قائمة استرشادية (كاملة) بالمبررات التي يمكن معها للإدارة أن تتخذ أسلوب المناقصة المحدودة؛
- (ج) التزام بنشر إعلان الدعوة إلى المناقصة وتفاصيل التعاقد؛
- (د) إعداد سجل بالجهات الحكومية يوضح الإجراءات التي اتبعت ومبرراتها.

وقد أثر أيضاً موضوع "التفاوض المباشر" بين الجهة الحكومية والمورد، وذلك بعد تقديم العرض عن طريق المناقصة، ويتجه الرأي إلى أنه يمكن اتباع هذا الأسلوب مع تطبيق الشفافية، بحيث يُعلن للموردين مقدماً بأنه سيتم استخدام هذا الأسلوب بعد فض مظاريف العطاء.

جيم - نشر البيانات وإجراءاته في التشريع الوطني

تقضي اتفاقية المشتريات الحكومية بالالتزام الأعضاء فيها بنشر كافة القوانين واللوائح والقرارات الإدارية وأية إجراءات ذات طابع عام بالنسبة للمشتريات الحكومية وذلك حتى تكون الأطراف الأخرى في الاتفاقية والموردين على علم تام بالإجراءات وتعديلها بما يتماشى مع الالتزام في المادة (١٠) من اتفاقية الجات، وكذلك في اتفاقية الخدمات المادة (٣) الخاصة بالشفافية اللتان توضحان الخبرة السابقة في الالتزام بنشر القوانين واللوائح والإجراءات الإدارية. ولا تستثني هاتان المادتان المشتريات الحكومية من هذا الالتزام. وهناك مجال لتحسين الشفافية وذلك بالالتزام بالنشر بوسائل معينة، إضافة للالتزامات القائمة حالياً التي تتعلق بالشفافية في مجالي التجارة في السلع، والتجارة في الخدمات.

يتضمن تحسين أسلوب الشفافية معالجة نقطتين: الأولى هي نوعية المعلومات المطلوبة بحيث تغطي كل ما يتعلق بسياسة المشتريات الحكومية والقوانين واللوائح والقواعد ذات التطبيق العام وأي تعديل أو تغيير أو تطوير يطرأ عليها ويجري نشرها فور تطبيقها. أما النقطة الثانية فهي كيف يمكن إتاحة تلك المعلومات؟

وهناك اتجاهان في هذا الشأن (أ) تحديد طرق النشر الواجب اتباعها (٢) أن يترك الأمر لتقدير السلطة الإدارية بحيث يكون النشر عاماً ويسمح بإطلاع الجميع عليه، وذلك لتعدد وتطور وسائل النشر بما فيها الإلكتروني والتطورات السريعة فيه. ويرتبط موضوع إتاحة المعلومات عن المشتريات الحكومية بثلاث نقاط فرعية:

- ١- في حالة توافر المعلومات مقابل رسوم، يجب أن ينطبق مبدأ عدم التمييز وتكون قيمة هذه الرسوم في حدود المعقول والمناسب للخدمة التي تم تقديمها؛
- ٢- اختلفت الآراء حول إلزامية أن تكون المعلومات بإحدى اللغات الرسمية لمنظمة التجارة العالمية والاتجاه أن يكون ذلك اختيارياً، نظراً لتكاليف وعاء الترجمة، إذ أن الأصل أن تنشر المعلومات باللغة الوطنية؛
- ٣- كما طرحت فكرة أن تكون هناك نقطة استعلام (ENQUIRY POINT) خاصة بالمشتريات الحكومية تجمع كافة المعلومات عن المشتريات الحكومية على مستوى الدولة العضو في منظمة التجارة العالمية، وذلك على غرار اتفاقية الخدمات، واتفاقية الحواجز الفنية للتجارة (TBT)، واتفاق الصحة والصحة النباتية (SPS)، والجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية (TRIPS). غير أن هناك صعوبة في تطبيق ذلك بالنسبة للمشتريات الحكومية، إذ يجب أن تكون هناك نقطة اتصال بكافة الأجهزة الحكومية لمد المعلومات إلى نقطة الاستعلام المركزية، وما زال هذا الموضوع قيد المناقشة.

دال - بيانات فرص المشتريات الحكومية المناقصات وإجراءات الكفاءة

تتفق المصادر الدولية الثلاثة التي تعالج موضوع المشتريات الحكومية على أهمية نشر البيانات عن فرص المناقصات المطروحة دولياً، فاتفاقية المشتريات الحكومية تلزم أطرافها بنشر تلك البيانات في وسائل نشر متاحة، كما أن كلا من القانون النموذجي للجنة الأمم المتحدة لقانون التجارة الدولية (UNCITRAL)، والقواعد الإرشادية للبنك الدولي يقضي بالنشر في المطبوعات المتخصصة والمنتشرة دولياً. وتلتزم الجهة الحكومية بالرد على الاستفسارات على أن يتم الرد في وقت مناسب. وتضمنت اتفاقية المشتريات الحكومية أيضاً نصاً مشابهاً، وأضافت أن الإجابة يجب ألا تخل بقواعد المنافسة، وتنفرد هذه الاتفاقية بالنص على أن يكون إعلان النشر بإحدى لغات منظمة التجارة العالمية (الإنجليزية والفرنسية والإسبانية).

وكان هناك خلال مناقشات مجموعة العمل تأكيد من كافة الوفود على أهمية نشر الفرص المتاحة في المشتريات الحكومية (المناقصات)، وهو عنصر هام لأي مشروع اتفاق متعدد الأطراف في موضوع الشفافية في المشتريات الحكومية، إلا أن هناك اختلافاً في الرأي حول ما إذا كان ينبغي تحديد البيانات الأدنى وطرق النشر أم يترك الأمر لظروف كل دولة للتنفيذ.

ويتضمن الحد الأدنى من البيانات الخاصة بالمناقصة النقاط التالية:

- اسم الجهة الحكومية التي تقوم بالشراء؛
- السلع/الخدمات المرغوب شراؤها؛
- إجراءات الشراء؛
- الخبرة المطلوبة (الكفاءة) للموردين؛
- أي أفضليات تمنح للموردين الوطنيين؛
- آخر موعد لتلقي العروض؛
- أسلوب تقييم المناقصة بما في ذلك المواصفات الفنية؛
- تاريخ فتح المظاريف.

وقد اختلفت الآراء حول موضوع الإعلان المسبق عن تفضيل "المورد المحلي" على "المورد الأجنبي" عند تقييم العطاء واتخاذ قرار البت. وفي هذا الشأن، نص إعلان الدوحة على الاعتراف بحق الدول النامية في أن تميز الموردين المحليين على الأجانب، ويدور النقاش فقط حول "شفافية" هذا الإجراء.

كما أثير موضوع المناقصات قليلة القيمة التي لا تتناسب قيمتها مع تكاليف الإعلان والنشر، وربما يكون الحل المناسب وضع حد أدنى لقيمة الشراء، بما يتناسب مع العبء المالي والإداري للنشر.

هاء - الفترة الزمنية

تتفق المصادر الدولية الثلاثة جميعاً على أهمية إتاحة الوقت اللازم للموردين للإعداد ودراسة العطاءات. ويرى القانون النموذجي للجنة الأمم المتحدة لقانون التجارة الدولية UNCITRAL أن الفترة الزمنية اللازمة لإعداد العروض تختلف من حالة إلى أخرى، ولا يترك أمر تحديدها للجهة التي تطرح العطاء، بينما تقضي اتفاقية المشتريات الحكومية بوضع حد أدنى للوقت المسموح به

لتقديم واستلام المناقصات وتقديم بيانات عن الخبرة السابقة. وتأخذ بعض الدول في تشريعاتها الوطنية بتحديد فترة زمنية أدنى بين الإعلان عن المناقصة وتقديم العروض.

وهناك اتفاق على أن تحديد الفترة الزمنية أمر يجب أن يدرس حالة بحالة ويتوقف على نوعية المشتريات الحكومية. ويجب أن يكون هناك حرص على إتاحة الوقت الكافي لإعداد العروض، بحيث تتحقق مزايا المنافسة عند تقديمها، ولإعداد بيانات سابق الخبرة في الأعمال المطلوبة.

وتؤكد المناقشات في مجموعة العمل على الحرص على النقاط التالية:

- ١- تأكيد "الشفافية" في الفترة الزمنية المتاحة، ولم يتم الاتفاق على كيفية تضمين ذلك في النصوص اللازمة؛
- ٢- تطبيق مبدأ "عدم التمييز" بحيث تطبق المواعيد نفسها على الموردين جميعاً؛
- ٣- احترام مبدأ "المعاملة الوطنية" ما دام هناك مجال لقبول عروض من الموردين الأجانب، وكذلك "شرط الدولة الأولى بالرعاية" بحيث تكون هناك فترة زمنية واحدة ومحددة لجميع الموردين.

ومن البديهي أن يخطر الموردون كافة بأي تعديل في "الفترة الزمنية" ويطلب التعديل/التأجيل على الجميع.

المجموعة الثانية - نقاط خلاف أساسية بين الدول المتقدمة والنامية

واو - مراجعة الإجراءات الداخلية

(Domestic Review Procedures)

تعتبر مراجعة الإجراءات الإدارية، والمحاسبية، أمراً ضرورياً وحتمياً بهدف التأكد من أن القوانين واللوائح التي وضعت قد تم تطبيقها في المشتريات الحكومية، بما يحقق الأهداف الموضوعية وتقضي معظم النظم الإدارية بوجود مراجعة داخلية للإجراءات كخطوة أولى، وتأخذ اتفاقية المشتريات الحكومية بخضوع الإجراءات إلى تلك المراجعة كخطوة أولى، للرقابة، وتندرج الإجراءات حتى تعطي الموردين حق مراجعة الإجراءات الداخلية وإثبات الضرر من الجهات الحكومية إذا اقتضى الأمر. ويتخطى القانون النموذجي واتفاقية المشتريات الحكومية ذلك بإعطاء الدول الأعضاء حق مراجعة الإجراءات الداخلية وصولاً إلى الاحتكام إلى جهاز تسوية المنازعات في منظمة التجارة العالمية.

ويمكن تلخيص الخلاف بين الأعضاء في مجموعة العمل لبحث الشفافية في المشتريات الحكومية في نقطتين:

الأولى، نقطة فنية هي أن عمل اللجنة منحصر في "الشفافية" وليس عملية "المشتريات الحكومية" والقياس الذي تقوم به وفود الدول المتقدمة بين اتفاقية المشتريات الحكومية و"الشفافية في المشتريات الحكومية" غير مقبول من كثير من الدول خاصة الدول النامية، نظراً لأن صلاحية اللجنة هي بحث اتفاقية للشفافية ولا تتعدى ذلك إلى بحث عملية "المشتريات" نفسها. ومن ثم ليس هناك مجال لموضوع مراجعة الإجراءات نفسها.

الثانية، نقطة سياسية وتتلخص في أن موقف الدول المتقدمة من موضوع "الشفافية في المشتريات الحكومية" هو، من وجهة نظرها، حل وسط يمكنها من ممارسة الضغوط الخاصة "بالنفاذ إلى أسواق الدول النامية في المشتريات الحكومية"^(٣). وقد قبلت الدول المتقدمة بحث "الشفافية" كخطوة أولى في اتجاه وضع التزامات للمشتريات الحكومية نفسها. وقد يكون ذلك تمهيداً لخطوة ثانية تتمثل بتوسيع مجال ما تمّ الاتفاق عليه في سنغافورة أي "الدراسة". تمّ إحراز تقدم من "الدوحة" بالتحويل إلى "مفاوضات" تمهد لعقد اتفاقية متعددة الأطراف في موضوع "الشفافية". كذلك فإن محاولات توسيع مفهوم مراجعة الإجراءات الداخلية في اتجاه الالتزام بمراجعة من الأطراف الأخرى يمهّد أيضاً لتطبيق آلية تسوية المنازعات على النحو الذي نتناوله في النقطة التالية:

١- موقف الولايات المتحدة الأمريكية^(٤)

أكدت الولايات المتحدة موقفها الدائم في تلك المفاوضات في ورقة عمل حول فرض (تنفيذ) اتفاقية للشفافية في المشتريات الحكومية (TGP) بحيث تخضع هذه المشتريات لقواعد مراجعة الإجراءات الداخلية. وأوضحت أن تلك القواعد ليست جديدة في اتفاقات التجارة العالمية، وأوردت بياناً شاملاً بتلك القواعد في اتفاقيات قواعد المنشأ، وتراخيص الاستيراد والتقييم الجمركي، والحوافز الفنية للتجارة، والدعم والإجراءات التعويضية، والجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية.

وترى الولايات المتحدة^(٥) أن مراجعة تلك القواعد هي المرحلة الأولى في اتجاه الخضوع لآلية تسوية المنازعات، ولا تمنع الولايات المتحدة في أن تكون هناك قواعد مبسطة ومرنة تلائم كافة الأطراف (TGP AGREEMENT COULD INCLUDE A SIMPLE AND FLEXIBLE PROVISION ON DOMESTIC REVIEW PROCEDURES).

٢- موقف الدول النامية

لم يقدم معظم الدول النامية أي أوراق عمل في هذه المجموعة، لكنها أوضحت موقفها من خلال أعمال اللجنة في بيانات شفوية رداً على ما تقدمه الدول المتقدمة من مقترحات.

وقد أوضحت جمهورية مصر العربية موقفها^(٦) الذي يقوم على أنه ينبغي ترك موضوع مراجعة الإجراءات الداخلية للتشريعات الوطنية، وذلك على غرار اتفاقات التجارة العالمية التي تترك معالجة مثل هذه الأمور للتشريعات الوطنية، وذلك في

(٣) أوضحت العديد من الدول النامية أنه لا علاقة بموضوع "الشفافية" والنفاذ إلى الأسواق في المشتريات الحكومية، وقد أوضحت مصر ذلك بشكل واضح WT/WGTGP/M/17 بتاريخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣ (فقرة ٥٤) وكذلك M/15 (فقرة ٢١) بتاريخ ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ وأيدتها في ذلك باكستان والفلبين.

(٤) اقترح الولايات المتحدة إلى مجموعة عمل الشفافية في المشتريات الحكومية WT/WGTGP/W38 بتاريخ ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣.

(٥) يتبنى هذا الاتجاه معظم الدول المتقدمة كالاتحاد الأوروبي واليابان والدول الأخرى أعضاء اتفاقية المشتريات الحكومية، ومن بينها الدول النامية أعضاء تلك الاتفاقية (غير الإلزامية).

(٦) مستند WT/WGTGP/M/17 (فقرة ٥٩) بتاريخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣.

إطار ما يمكن أن تنتهي إليه الاتفاقية التي قد تعقد في هذا المجال. وهذا هو الاتجاه الذي يتبناه معظم الدول النامية غير الأعضاء في اتفاقية المشتريات الحكومية.

وقد يكون الحل "الوسط" وضع إجراءات تعطى مرونة كبيرة للتشريعات الوطنية وللدول النامية. غير أن هذا الحل صعب لأن إلزامية المراجعة تؤدي إلى الخضوع إلى آلية تسوية المنازعات، وهذه هي نقطة الخلاف الجوهرية بين الأطراف.

زاي - الخضوع إلى آلية تسوية المنازعات

(DSU)

تعتبر هذه نقطة الخلاف الأساسية في التوصل إلى اتفاقية للشفافية في المشتريات الحكومية (TGP). فمجموعة الدول المتقدمة ترى أهمية خضوع الاتفاقية المقترحة لمذكرة تفاهم تسوية المنازعات (DSU) في إطار منظمة التجارة العالمية، ويؤيدها في ذلك عدد من الدول النامية التي انضمت إلى اتفاقية المشتريات الحكومية^(٧). وبالمقابل، يعارض هذا الاتجاه معظم الدول النامية ومن بينها الدول العربية^(٨). فهذه الدول تذهب إلى أن الاتفاقية المقترحة للشفافية TGP لا يمكن أن تخضع لأي نظام خاص لتسوية المنازعات، إذ أنها ذات طبيعة خاصة ولا تنطبق عليها مذكرة التفاهم الخاصة بتسوية المنازعات في منظمة التجارة العالمية (DSU).

وفيما يلي حجج الفريق الأول الذي يرى تطبيق نظام تسوية المنازعات:

١. القياس مع قواعد الاتفاقات الأخرى في منظمة التجارة العالمية التي تعالج انتهاك القواعد بإخضاعها لنظام تسوية المنازعات؛
٢. إن اتفاقيات التجارة الإقليمية ومن بينها اتفاقية التجارة الحرة FTAA والتعاون الاقتصادي آسيا - الباسفيك APEC التي تتناول المشتريات الحكومية تتضمن أحكاماً خاصة في هذا الشأن^(٩)؛
٣. تتضمن اتفاقية المشتريات الحكومية GPA أحكاماً خاصة بتسوية المنازعات من حيث الإجراءات والفترات الزمنية، وهي تخضع لنظام تسوية المنازعات في منظمة التجارة العالمية DSU.

بينما يقدم الفريق الثاني المعارض الحجج التالية:

١. إن الاتفاقية المقترحة تقتصر على مجال "الشفافية"، وينبغي ألا تتضمن التزامات بالنفاذ إلى الأسواق في المشتريات الحكومية، ولذا لا مجال لخضوعها لنظام تسوية المنازعات؛

(٧) كوريا، وسنغافورة، وهونغ كونغ، والصين (تايبيه).

(٨) رأى الوزراء العرب في اجتماعهم التشاوري في القاهرة (تموز/يوليو ٢٠٠١) للتحضير لمؤتمر الدوحة عدم الموافقة على تطبيق تسوية المنازعات على الاتفاقية المقترحة.

(٩) ترى إندونيسيا وهي عضو في APEC أن صلاحيات مجموعة العمل لا علاقة لها بالاتفاقات الإقليمية كما رأت المغرب الرأي نفسه وأضاف أنه من غير الدول التي تطالب باتفاقية للشفافية WT/WGTGP/M/12.

٢. إن "إعلان الدوحة" لم يعط صلاحيات لبحث هذا الموضوع، لأن لجنة العمل لا تبحث اتفاقية ذات عناصر متكاملة، وتأخذ مداولاتها شكل تبادل للآراء، ولم يتخذ أي قرار بإجراء مفاوضات للوصول إلى اتفاقية؛
٣. لم يتقرر بعد أن تصبح اتفاقية المشتريات الحكومية ضمن حزمة الاتفاقات (SINGLE UNDERTAKING)، لأنه لم يتخذ قرار بالدخول في مفاوضات تهدف إلى التوصل إلى اتفاقية.

وقد ناقشت مجموعة العمل هذا الموضوع في اجتماعها في ١٠-١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ (مستند WT/WGTGP/M/15) في الفقرات من ٧١-٨٤. ويمكن تلخيص مواقف الأطراف المختلفة في نقاط ثلاث هي:

١. أبدت كل من الولايات المتحدة، والاتحاد الأوروبي، وسويسرا، ضرورة أن تتضمن الاتفاقية الخضوع لنظام تسوية المنازعات. واتخذت كندا واليابان الموقف نفسه، لكنهما أكدتا ضرورة إبداء مرونة في تطبيق بحث المسألة بعد التوصل إلى عناصر الاتفاقية الأخرى؛
٢. أبدت البرازيل شكاً في وجود علاقة مع نظام تسوية المنازعات، بينما رأت المجر أهمية إقامة علاقة كهذه؛
٣. عارضت كل من الهند، ومصر وماليزيا، وباكستان فكرة تضمين الاتفاقية المقترحة الخضوع إلى نظام تسوية المنازعات.

وقدم الاتحاد الأوروبي^(١٠) ورقتي عمل تشرحان المزايا التي تعود على الدول المتقدمة والنامية من وضع اتفاقية للشفافية TPG في اتجاه ما ورد في إعلان الدوحة وأهمية مكافحة الفساد وتحقيق أهداف التنمية الاقتصادية لكافة الأطراف مع تأييد نظام تسوية المنازعات. كما قدمت كوريا^(١١) ورقة عمل وانتهت باقتراح أن تكون هناك مهل زمنية لتطبيق نظام تسوية المنازعات.

ومن المعتقد أن هذا الموضوع سيظل معلقاً دون التوصل إلى نتيجة حتى انعقاد المؤتمر الوزاري الخامس في كانكون، ومن المرجح أن يستمر بحثه في المفاوضات التالية إذا تمّ الاتفاق على أن تبدأ بعد كانكون.

المجموعة الثالثة - المعاملة التفضيلية والمساعدات الفنية وبناء قدرات الدول النامية

سبقت الإشارة إلى أن إعلان الدوحة تضمن الاعتراف بأهمية هذا الموضوع خلال المفاوضات وبعدها، وأكد ضرورة أن يتضمن مشروع الاتفاقية المقترحة مرونة ومعاملة تفضيلية للدول النامية، مع إعطاء الموردين المحليين أفضلية على الموردين الأجانب. وهناك في أوراق العمل التي تقدمها كافة الدول اتفاق على هذه النقاط الأساسية، كما ظهر هذا الاتفاق واضحاً خلال مناقشات لجنة العمل. أما نقطة الخلاف الأساسية فهي أن الدول النامية تريد نصوصاً عملية قابلة للتطبيق وتتضمن التزامات حقيقية وليس مجرد نوايا حسنة.

(١٠) ورقة عمل الاتحاد الأوروبي WT/WGTGP/W/39 بتاريخ ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٣، وكذلك W/41 بتاريخ ١٧ حزيران/يونيو ٢٠٠٣.

(١١) اقتراح كوريا حول مؤتمر كانكون، مستند WT/WGTGP/W/40 بتاريخ ٣ شباط/فبراير ٢٠٠٣.

حاء - المعاملة التفضيلية للدول النامية

تتضمن اتفاقية المشتريات الحكومية (مادة ٥) مرونة محدودة للدول النامية في وضع قائمة الهيئات والمؤسسات الحكومية التي تنطبق عليها الاتفاقية^(١٢) وتشمل المرونة اتجاهين:

الاتجاه الأول، أن تتضمن قائمة التزامات الدول المتقدمة الهيئات والمؤسسات الحكومية التي تقوم بشراء سلع تهم صادرات الدول النامية ومن بينها الملابس والمنسوجات والأحذية، والأغذية ومنتجاتها، والأدوات الصحية والكهربائية ... وغيرها.

الاتجاه الثاني، قبول قوائم الدول النامية مع استثناء الهيئات والمؤسسات الحكومية صغيرة الحجم، وإعطاء بعض المرونة في تفضيل المنتجين المحليين عن المنتجين الأجانب استثناء من قاعدة المعاملة الوطنية.

كما يجب على الدول المتقدمة إنشاء مراكز استعلام عن المشتريات الحكومية في بلدانها حتى يمكن لصادرات الدول النامية والأقل نمواً النفاذ إلى أسواق المشتريات الحكومية في الدول المتقدمة.

ويلاحظ في تلك المرونة أنها لا تخدم أغراض الاتفاقية المقترحة للشفافية TGP، ومن ناحية أخرى فإن القواعد الدولية الأخرى للمشتريات الحكومية لا تتضمن أي مرونة للدول النامية. وبناءً على ذلك، يجب البحث في قواعد عملية يمكن استخدامها في الاتفاقية المحتملة الجديدة. وتدور الأفكار التي طرحت في مجموعة العمل حول النقاط التالية:

- نصوص تعطي فترات سماح لتطبيق كل/بعض الالتزامات^(١٣)؛
- تحديد قيمة عمليات الشراء بمستويات عالية بحيث لا تنطبق الالتزامات على المشتريات الحكومية قليلة الحجم؛
- تغطية أقل واستثناءات في قائمة الهيئات والمؤسسات الحكومية التي تنطبق عليها التزامات الاتفاقية.

ويلاحظ أن المجال محدود للغاية في تطبيق معاملة تفضيلية للدول النامية في ظل محدودية الاتفاقية المقترحة للشفافية، ولا تمنع الدول المتقدمة في تضمين الاتفاقية تلك الأفكار، لكن على الدول النامية أن تحدد موافقها وتبلور أفكارها الفنية القابلة للتطبيق خلال المراحل التالية من المفاوضات.

طاء - المساعدات الفنية وبناء القدرات

تضمن إعلان الدوحة نصاً واضحاً على التعهد بتأمين المساعدة الفنية وبناء القدرات سواء خلال المفاوضات أو بعد انتهائها، مما يعني أن المجال مفتوح لتضمين التزامات في هذا المجال في الاتفاقية المقترحة. وتدور الاقتراحات التي طرحت في مجموعة العمل حول النقاط التالية:

(١٢) ترفق كل دولة عضو في اتفاقية المشتريات الحكومية (غير الإلزامية) قائمة بأسماء الهيئات والمؤسسات الوطنية الحكومية التي تشملها تطبيق التزامات الاتفاقية. ويتم الاتفاق على تلك القائمة في مفاوضات ثنائية وجماعية على غرار التزامات تثبيت السلع وجداول التزامات الخدمات.

(١٣) أوضحت الأردن والمغرب والصين موقفها في أهمية تلك الفترات الزمنية WT/WGTGP/M/15 (فقرة ٨٦)، وترى ماليزيا بالإضافة إلى ذلك أن يراعى هيكل الاتفاقية نفسه الظروف التنموية والاقتصادية للدول النامية (فقرة ٨٧ من نفس المستند)، وتضيف البرازيل فكرة جديدة بالإضافة إلى ما سبق، هي تأمين نقل التكنولوجيا من خلال المشتريات الحكومية (فقرة ٨٩ من نفس المستند).

- * تقديم المساعدة الفنية في إعداد التشريعات الوطنية والتي يمكن ان تشمل أيضاً إجراءات نشر إعلانات المشتريات بما فيها المناقصات، وإعداد نظام للطعن في الإجراءات وتطبيقه أو إعداد معجم للمصطلحات القانونية والإدارية للمشتريات الحكومية.
- * إعداد برامج التدريب لتطبيق التشريعات ويمكن ان يشمل ذلك تدريب المسؤولين عن الشراء، والموردين، ورجال القضاء المشتغلون في هذا المجال.
- * المساعدة في بناء المؤسسات الإدارية التي تطبق وتمارس المشتريات الحكومية، وإقامة قواعد المعلومات مع التركيز على المؤسسات والهيئات صغيرة الحجم.
- * تطوير استخدام تكنولوجيا المعلومات ومن بينها تسهيل وضع المعلومات والإحصاءات الاقتصادية، ووضع نظم إلكترونية للعطاءات، مع تقديم المعدات الحديثة اللازمة للمؤسسات.

ويرى بعض الوفود المشاركة في عمل المجموعة القياس على القواعد الواردة في اتفاقية الجوانب التجارية للملكية الفكرية TRIPS في هذا المجال، رغم ان العديد من الدول النامية يرى ان تلك النصوص تمثل نوايا حسنة وليس وقواعد إلزامية، والأمر يحتاج إلى تطويرها في هذا الاتجاه^(١٤).

وقد رأى المغرب في اجتماع ١٠-١١ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢^(١٥) أن تكون المساعدات الفنية لبناء القدرات الذاتية، واقتُرحت محاور ثلاثة في هذا المجال هي (١) الوصول إلى قواعد المعلومات التكنولوجية المتعلقة بالمشتريات الحكومية (٢) تدريب الموظفين المتخصصين في هذا المجال (٣) إعداد كتيب دليل للأعمال الإدارية في هذا المجال.

خامساً- الاخطارات التي قدمت إلى مجموعة العمل بشأن نظم المشتريات الحكومية في الدول أعضاء منظمة التجارة العالمية

تمّ الاتفاق خلال المشاورات التي عقدت عقب الاجتماع الوزاري (سنغافورة ١٩٩٦)، على تشجيع الدول المشاركة على توضيح نظم المشتريات الحكومية في بلدانها بغرض تبادل المعلومات، وتجميع نقاط الالتقاء والاختلاف، والتوصل إلى عناصر مشتركة يمكن أن تؤسس لاتفاقية محتملة في مجال الشفافية في المشتريات الحكومية.

وقد عرضت بولندا، والمجر، ونيوزيلندا، وكوريا، واليابان، وسلوفينيا، والتشيك، وأوروغواي، وتركيا، في مذكرات رسمية أو غير رسمية إلى مجموعة العمل، نظم المشتريات الحكومية في كل بلده. وقدم من الدول العربية كل من المغرب^(١٦) وتونس^(١٧) النظام الوطني للمشتريات الحكومية. ونستعرض فيما يلي موجزاً لهذين النظامين:

(١٤) ترى الهند أنه يجب ان يصحب الدورات التدريبية التي تعدها منظمة التجارة العالمية برنامج تنفيذي لاستمرار المساعدات الفنية بعد انتهاء أعمال تلك الدورات.

(١٥) مستند WT/WGTGP/M/15 بتاريخ ٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٣ (فقرة ٩٧).

(١٦) المغرب WT/WGTGP/W/19 بتاريخ ٢٠ تموز/يوليو ١٩٩٨.

ألف - المغرب

يهدف النظام إلى وضع تنظيم عام لعملية المشتريات الحكومية بهدف فرض رقابة على المصروفات العامة مع إعطاء مديري المؤسسات والهيئات الحكومية مسؤولية التنفيذ أيضاً. وينظم المشتريات الحكومية القرار العام ٤٣٩-٧٩-٢ الصادر بتاريخ ١٤ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٧٦، فيما يتعلق بالإنشاءات وتوريد السلع والخدمات إلى الحكومة، بالإضافة إلى بعض القوانين والقرارات الأخرى.

وتحقق تلك القواعد قدراً كبيراً من الشفافية عن طريق نشر وإخطار الموردين بالعمليات، بما في ذلك المناقصات العامة والمحلية. وقد تضمنت ورقة العمل أربع نقاط أساسية:

(١) الشفافية وإخطار الموردين العموميين:

ويعتبر هذا الإجراء محورياً أساسياً في توسيع حلقة اختيار الموردين ويتضمن ذلك:

(أ) التعريف بالاحتياجات والشفافية في إجراءات الشراء:
يتم التعريف بالكميات والمواصفات وفقاً للاحتياجات الفعلية للأجهزة المعنية بحيث يحدد المطلوب شراؤه مقدماً.

(ب) الشفافية في إجراءات العطاء:
يتم الإعلان للعامة بشكل يسمح لمجتمع الأعمال بالتعرف على الأعمال المطلوبة، ويحقق المنافسة العادلة بين الجميع من ناحية، ومن ناحية أخرى يمكن من الحصول على أفضل العروض للجهة التي تقدمت بالطلب سواء تم ذلك عن طريق مناقصة عامة/محدودة.

بالإضافة إلى ذلك يتم تحديد الأساليب المختلفة، ومنها المباشرة في حالة التعاقد على أعمال تتعلق بالأمن العام أو لدواعي الاستعجال في التوريد، بشكل يمكن من تحقيق المنافسة بين الموردين المؤهلين لذلك.

(ج) نشر إعلان المناقصة:
نظم القانون طريقة نشر إعلان المناقصة كي يعلم بها كافة الموردين القادرين، وذلك بنشره في جريدتين، وفي حالة المناقصة المحدودة عن طريق إخطار الموردين، وفقاً لمؤهلاتهم الفنية وقدراتهم الحالية. ومن الأهمية التأكيد على أن الجميع أخذ علماً بالمناقصة، ويتضمن الإعلان مواعيد التقدم بالعطاء، وفترة الارتباط، وتاريخ فتح العروض والتقييم، على أن يكون الإعلان قبل موعد التقدم بالعرض بفترة ١٥ يوماً على الأقل.

(هـ) قبول العروض والتقييم:
تمتد التزامات الشفافية إلى التعريف بإجراءات القبول والتقييم، فتتص الإجراءات على التقدم بمظروفين (فني، ومالي) يفتحان في حضور رئيس لجنة البت وفي الموعد المحدد مع عدم قبول أي عرض بعد ذلك، ويتم التقييم في جلسة علنية، ما يضمن الشفافية أمام كافة المشاركين في العروض.

(١٧) تونس قدمت أولاً مستند WT/WGTGP/W/8 بتاريخ ٣١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧ ثم الحق به المستند WT/WGTGP/W/30 في ٩ أيار/مايو ٢٠٠١.

٢- إعطاء أفضلية للمنتجات الوطنية، إذ يمكن للموردين الفوز بالعطاءات لتوريد منتجات تونسية بنسبة ٢٠٪، وفي حالة العطاءات الدولية، تتعين على المورد الأجنبي إقامة "كيان مشترك" مع مورد تونسي، كذلك جرى تبني نظام البنك الدولي في المناقصات الذي يسمح بإعطاء أفضلية للموردين الوطنيين إذا كانت عروضهم في حدود ١٥٪ من عروض الموردين الأجانب.

جيم- موقف المغرب وتونس من اتفاقية الشفافية

(TPG)

أوضح كل من المغرب وتونس موقفه المبدئي عند مناقشة العلاقة بين التشريع الوطني وعناصر الشفافية^(١٨)، وذلك قبل انعقاد المؤتمر الوزاري الرابع في الدوحة (اجتماع أيار/مايو ٢٠٠١).

ويتلخص موقف المغرب في النقاط التالية:

- اتفاق القواعد الوطنية وفقاً للقانون ١٩٧٦ مع القواعد الدولية السارية، وبناء على ذلك، يؤيد المغرب عقد اتفاقية للشفافية TPG على أن تكون مقتصرة على مجال الشفافية.
- عدم توسع الاتفاقية لتشمل مجالات أخرى خلاف ذلك.
- أهمية أن تؤكد الاتفاقية على إعطاء امتيازات للموردين المحليين.
- يمكن للاتفاقية أن تتضمن مرونة زمنية في تطبيق قواعدها بما يناسب كافة الأطراف وفي المراحل التالية للمفاوضات (بعد الدوحة) أكد المغرب موقفه فيما يتعلق بمنح فترات سماح (فترات انتقالية) للتطبيق، وتوفير مرونة تسمح بمعاملة تمييزية للدول النامية^(١٩).

واستعرضت تونس موقفها المبدئي من الاتفاقية في النقاط التالية:

- التوافق بين التشريع التونسي والعناصر الفنية للاتفاقية المقترحة.
- الصعوبة التي تراها تونس في إدخال قواعد اتفاقية المشتريات الحكومية GPA في الاتفاقية المقترحة للشفافية TGP.
- أهمية تضمين اتفاقية الشفافية لعناصر المرونة الممنوحة للدول النامية، وكذلك إعطاء أفضلية للموردين المحليين.

وقد جاء إعلان "الدوحة" محققاً لوجهة النظر التي تبنتها الدولتان كلتاهما ومعظم الدول النامية، ولا تزال نقاط الخلاف بصدد التوصل إلى اتفاقية للشفافية TGP تكمن في النقاط الواردة في المجموعة الثانية من عناصر الاتفاقية التي سبقت الإشارة إليها.

سادساً- الخلاصة والتوصيات

إن الفقرة الخاصة بالشفافية في المشتريات الحكومية TGP والتي وردت في إعلان الدوحة واضحة فيما يتعلق بصلاحيات عمل اللجنة، من حيث موضوعات المفاوضات واقتصارها على مجال

(١٨) فقرة ٨ و ٩ على التوالي WT/WGTGP/M/12 بتاريخ ١٨ حزيران/يونيو ٢٠٠١.

(١٩) فقرة ٨١ WT/WGTGP/M/16 بتاريخ ١٥ نيسان/أبريل ٢٠٠٣.

"الشفافية"، وكذلك فيما يتعلق بمراعاة ظروف الدول النامية بإعطاء الأولوية للموردين المحليين من ناحية، وتقديم المساعدات الفنية بناء القدرات الذاتية والمرونة في التطبيق من ناحية أخرى. غير أن هناك افتقاراً إلى الوضوح في الفقرة الخاصة بمستقبل المفاوضات بعد كانون، فقد جاء النص مطابقاً لما ورد بصدد كافة موضوعات سنغافورة الأخرى وهي المنافسة، والاستثمار، وتسهيل التجارة، مما قد يعكس الرغبة في معالجة هذه الموضوعات كحزمة واحدة بعد كانون. وهذه الموضوعات ترتبط مع بعضها من حيث أنها كانت مطلباً للدول المتقدمة وليس للدول النامية.

وينحصر أهم نقاط الخلاف الرئيسية في موضوع مراجعة الإجراءات الداخلية الذي يمهّد لخضوع الاتفاقية المقترحة للشفافية في المشتريات الحكومية إلى نظام لتسوية المنازعات. وهذه هي نقطة الخلاف الرئيسية بين الدول المشاركة في مجموعة العمل، على النحو الوارد تفصيلاً في معالجة عناصر الشفافية (المجموعة الثانية) في متن هذه الورقة.

إن موقف الدول النامية، والعربية منها، واضح في تفاصيل المفاوضات، رغم أن هذه الدول لم تقدم إلا القليل من أوراق العمل، الأمر الذي يدعو إلى التفكير في بعض التوصيات، إضافة إلى التحليل السابق، وهي:

- ١- يجب الإصرار على أنه يشترط للوصول إلى المرحلة التالية للمفاوضات من خلال الاتفاق الصريح على أساليب المفاوضات التوصل إلى اتفاق حول المسائل الخلافية وفي مقدمتها تعريف المقصود بالشفافية، المشمول، الإجراءات الداخلية، الخ..
- ٢- التمسك بموقف الدول العربية، الذي تسانده معظم الدول النامية، في نقطتي الخلاف الرئيسيتين في المفاوضات، وهما مراجعة الإجراءات الداخلية، والخضوع إلى نظام تسوية المنازعات. وقرار الوزراء العرب الذي سبقته الإشارة إليه واضح فيما يتعلق بضرورة عدم خضوع الشفافية في المشتريات الحكومية لآلية تسوية المنازعات.
- ٣- أهمية تقديم مقترحات من الدول النامية، ومنها الدول العربية، إلى لجنة المفاوضات في المراحل الحالية والمستقبلية، وتنسيق المواقف، إضافة إلى تقديم مسودة مشروع للاتفاقية المقترحة تطرح على مائدة المفاوضات في المراحل التالية.
- ٤- أن استعراض تجارب المجموعات الإقليمية الأخرى خلال المفاوضات يدفع إلى اقتراح إعطاء أهمية لتضمين المشتريات الحكومية في التجارة البينية للدول العربية. وهو أمر يمكن أن يتم في إطار تعديل وتوسيع مفهوم ومشمول "منطقة التجارة العربية الحرة الكبرى" بحيث يضاف إليها قطاع المشتريات الحكومية لتعزيز التجارة السلعية والخدمية بين الدول العربية.
- ٥- الربط بين تحقيق تقدم في الموضوعات التي تهم الدول النامية (موضوعات التنفيذ، المعاملة الخاصة للدول النامية، الصحة العامة، الملكية الفكرية... وغيرها) مع التقدم الذي يحدث في مجال موضوع الشفافية في المشتريات الحكومية.

وقد حدث تقدم في اتجاه وضع ملامح ونقاط أساسية تصلح لمشروع اتفاقية دولية متعددة الأطراف خاصة بالمشتريات الحكومية، إذ وافق الوزراء (سنغافورة ١٩٩٦) على إنشاء "مجموعة عمل" لدراسة الموضوع. وفي الدوحة ٢٠٠١ تم الاعتراف بالحاجة إلى اتفاقية في هذا الشأن. وهكذا تحولت "الدراسة" إلى "الاعتراف بالحاجة إلى الاتفاقية" واتجهت المفاوضات إلى مبادئ محددة هي:

- يقتصر البحث على "الشفافية"

- إعطاء الموردين "المحليين" أفضلية على الموردين "الأجانب"
- إقرار المرونة الخاصة بالدول النامية والأقل نمواً
- الاعتراف بضرورة تقديم المعونة الفنية للدول النامية خلال المفاوضات وبعدها.

درس الوزراء العرب موضوع "الشفافية في المشتريات الحكومية" وذلك خلال اجتماعهم التشاوري الذي عقد في القاهرة ١٧ و ١٨ تموز/يوليو ٢٠٠١^(٢٠) تمهيداً للمؤتمر الوزاري الرابع لمنظمة التجارة العالمية (الدوحة)، واتفقوا على ما يلي فيما يتعلق بموضوع الشفافية في المشتريات الحكومية:

التأكيد على الطبيعة الاختيارية لاتفاقية المشتريات الحكومية الحالية، وعدم توسيع نطاق هذه الاتفاقية، والاكتفاء بحث موضوع "الشفافية" بهدف وضع قواعد إرشادية عامة، وعدم إخضاع الشفافية لآلية تسوية المنازعات.

(٢٠) شارك في الاجتماع كل من الأردن، والبحرين، وتونس، والجزائر، والسعودية، والسودان، وعمان، وقطر، والكويت، وليبيا، ومصر، والمغرب، وموريتانيا، واليمن.

